

قرار وزاري
رقم ٨٦/٦٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢ باصدار قانون شركات التأمين .
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٩/٣١ الصادر بتاريخ ٢٥ سبتمبر ١٩٧٩ .
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠/٥ باللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين والقرار الوزاري رقم ٨٠/٥١ المعدل له .
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٣٥ بتجديد ترخيص شركة التأمين الايرانية بالاستمرار في مزاولة أعمال التأمين في السلطنة .

قرار

مادة ١ : يجدد قيد شركة التأمين الايرانية في سجل شركات التأمين المعد بالوزارة لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ٢ اغسطس ١٩٨٦ لمزاولة أعمال التأمين العام السابق الترخيص لها بها وذلك من خلال فرعها في السلطنة .
مادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

العقيد الركن
سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٧ ذو القعدة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣ اغسطس ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٤١)
الصادره في ١٩٨٦/٨/٢١ م

قرار وزاري
رقم ٨٦/٦٣

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢ باصدار قانون شركات التأمين .
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٩/٣١ الصادر بتاريخ ٢٥ سبتمبر ١٩٧٩ .
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠/٥ باللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين والقرار الوزاري رقم ٨٠/٥١ المعدل له
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٢٧ بتجديد ترخيص شركة نوريج ونترثر للتأمين (الخليج) المحدودة بالاستمرار في مزاولة أعمال التأمين في السلطنة .

قرار

مادة ١ : يجدد قيد شركة نوريج ونترثر للتأمين (الخليج) المحدودة في سجل شركات التأمين المعد بالوزارة لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ١٥ يوليو ١٩٨٦ لمزاولة أعمال التأمين العام

السابق الترخيص لها بها وذلك من خلال توكيلها في السلطنة .

مادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

العقيد الركن
سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٧ ذو القعدة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣ اغسطس ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٤١)
الصادره في ١٩٨٦/٨/٢١ م

قرار وزاري رقم ٨٦/٦٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢ باصدار قانون شركات التأمين .
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٩/٣١ الصادر بتاريخ ٢٥ سبتمبر ١٩٧٩ .
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠/٥ باللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين والقرار الوزاري رقم ٨٠/٥١ المعدل له .
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٣/٢٨ بتجديد ترخيص شركة نورثرن للتأمين بالاستمرار في مزاوله أعمال التأمين في السلطنة .

قرار

مسادة ١ : يجدد قيد شركة نورثرن للتأمين في سجل شركات التأمين المعد بالوزارة لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ١٥ يوليو ١٩٨٦ لمزاولة أعمال التأمين العام السابق الترخيص لها بها وذلك من خلال توكيلها في السلطنة .

مادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

العقيد الركن
سالم بن عبدالله الغزالي
وزير التجارة والصناعة

صدر في : ٢٧ ذو القعدة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣ اغسطس ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٤١)
الصادره في ١٩٨٦/٨/٢١ م